

من وزيرة شؤون الشباب والرياضة

إلى السيدات و السادة:

- المديرين العامين ومديري الإدارات المركزية
- المندوبين الجهويين للشباب والرياضة
- مديري المعاهد العليا للرياضة والتربية البدنية
- مديري المنشآت والمؤسسات العمومية

الموضوع : فتح اختبار وامتحان مهنيين لترسيم العملة الوقتيين.

المراجع : - القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

- الأمر الحكومي عدد 228 لسنة 2018 المؤرخ في 6 مارس 2018 المتعلق بضبط أحكام استثنائية خاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

- منشور رئيس الحكومة عدد 13 المؤرخ في 12 أبريل 2018 المتعلق بكيفية تطبيق الأحكام الاستثنائية الخاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

- مقرر وزيرة شؤون الشباب والرياضة المؤرخ في 13 جويلية 2018 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم الاختبار المهني لترسيم العملة الوقتيين بالأصناف 1 و2 و3 المفتوح في إطار الأحكام الاستثنائية الخاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

- مقرر وزيرة شؤون الشباب والرياضة المؤرخ في 13 جويلية 2018 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني لترسيم العملة الوقتيين بالأصناف 4 و5 و6 و7 المفتوح في إطار الأحكام الاستثنائية الخاصة بالأعوان والعملة الوقتيين والمتعاقدين للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

- مقرر وزيرة شؤون الشباب والرياضة المؤرخين في 13 جائف 2019 ... والمتعلقين بفتح اختبار وامتحان مهنيين لترسيم العملة الوقتيين بالأصناف 1 و2 و3 والصنفين 4 و5.

المصاحيب : - مطبوعة قائمة في الخدمات.

وبعد، عملاً بمقرر السيد وزير شؤون الشباب والرياضة المؤرخين في 1... 3... 2018...
تفتح بوزارة شؤون الشباب والرياضة اختبار وامتحان مهنيين لترسيم العملة الوقتيين مثلما هو مبين
بالجدول التالي:

الاختبار/الامتحان المهني	تاريخ ختم الترشيحات	شروط الترشح	الوثائق المطلوبة
الاختبار المهني لترسيم العملة الوقتيين بالأصناف 1 و2 و3	28 فيفري 2019	-يفتح الاختبار المهني لترسيم العملة الوقتيين بالأصناف 1 و2 و3 المباشرين بالإدارة المعنية والذين قضوا سنة على الأقل في تاريخ ختم الترشيحات كعملة وقتيين بالأصناف 1 و2 و3. (تحتسب الأقدمية المقضاة بصفة عامل متعاقد منظر ضمن الاقدمية المستوجبة لترسيم العملة الوقتيين)	-مطلب ترشح باسم السيدة وزيرة شؤون الشباب والرياضة. -نسخة من بطاقة التعريف الوطنية. -نسخة من قرار الانتداب بصفة عامل وقتي ونسخ من قرارات التجديد بهذه الصفة. -نسخ مطابقة للأصل من عقود الانتداب وتجديدها وذلك بالنسبة للعملة الذين سبق لهم العمل عن طريق التعاقد قبل انتدابهم بصفة عملة وقتيين والتي تنص على المهام المكللة للمرشح.
الامتحان المهني لترسيم العملة الوقتيين بالصنفين 4 و5	28 فيفري 2019	-يفتح الامتحان المهني لترسيم العملة الوقتيين بالصنفين 4 و5 المباشرين بالإدارة المعنية والذين قضوا سنة على الأقل في تاريخ ختم الترشيحات كعملة وقتيين بالصنفين 4 و5. (تحتسب الأقدمية المقضاة بصفة عامل متعاقد منظر ضمن الاقدمية المستوجبة لترسيم العملة الوقتيين)	-نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية أو المؤهل المهني الذي خول انتداب المترشح بصفة عامل وقتي. -قائمة في الخدمات مفصلة ومدعمة بالحجج اللازمة (نسخ من قرارات الغيابات غير الشرعية) للخدمات المدنية وان اقتضى الحال للخدمات العسكرية التي قام بها المعني بالأمر وتكون ممضاة من قبل رئيس الإدارة. -شهادة تثبت أن الملف الإداري للمرشح يحتوي على جميع الوثائق المنصوص عليها بالفصل 17 من قانون الوظيفة العمومية.

لذا، المرغوب منكم اطلاع كافة المعنيين الراجعين لكم بالنظر على محتوى هذا المنشور حال اتصالكم به ومطالبتهم بالتوقيع عليه، على أن يتم توجيه مطالب الترشح عن طريق التسلسل الإداري مرفوقة بالوثائق اللازمة وفي الآجل المحدد إلى الإدارة العامة للمصالح المشتركة (إدارة الموارد البشرية والمعدات/ مصلحة المناظرات والترقية) مع التأكيد على أن جميع ملفات الترشح غير المرفقة بالوثائق اللازمة أو الواردة بعد تاريخ ختم الترشرات تعتبر لاغية.

والسلام

وزيرة شؤون الشباب والرياضة

وزارة شؤون الشباب والرياضة
فد الشيخ محمد بن الشيخ